

المجلس التنفيذي

الدورة الثامنة والخمسون بعد المائة

EB158/51 Add.1

البند ٣٢-٢ من جدول الأعمال المؤقت

١٩ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٥

مشروع مقرر إجرائي

لجان مؤسسات الجوائز وهيئات اختيار الفائزين إدارة جوائز ومنح الصحة العامة

إن المجلس التنفيذي، وقد نظر في التقرير المقدم من المدير العام،^١

قرّر ما يلي:

(١) أن يوصي كل مؤسس جائزة بتقديم مساهمة طوعية سنوية تكفي لتغطية تكاليف الأنشطة التي تتكبدتها أمانة منظمة الصحة العالمية (المنظمة) حتى يتسنى ضمان تمويل مستدام لإدارة جوائز ومنح الصحة العامة. وفي حالة عدم تقديم مثل هذه المساهمة، يوصى بأن يخصّص المؤسسون أموالاً متاحة من الإيرادات المتأتية من استثمار رأس مال المؤسسات، حيثما أمكن ذلك، لأمانة المنظمة و/ أو مراجعة تواتر منح الجوائز بهدف خفض التكاليف؛

(٢) أن يوصي هيئات اختيار الفائزين المعنية باتخاذ الخطوات اللازمة:

(أ) تعديل لوائحها لتعزيز المشاركة المنصفة لأعضاء المجلس في هيئات اختيار الفائزين، اتساقاً مع مبادئ الإنصاف والتناوب التي تحكم توزيع المناصب الانتخابية (على النحو المبين في الملحق بتقرير المدير العام)؛

(ب) تنفيذ تدابير لإدارة تضارب المصالح الفعلي أو المتصور، اتساقاً مع مبادئ الحوكمة الرشيدة؛

(ج) تعديل لوائحها لإضافة معايير شفافة لاختيار الفائز (الفائزين) بالجائزة، حيثما ينطبق ذلك؛

(٣) أن يطلب إلى المدير العام ما يلي:

(أ) تنفيذ تدابير المساءلة والتبسيط والكفاءة من حيث التكلفة في إطار إدارة الجوائز، من قبيل حصر عدد الجوائز الممنوحة كل عام في ست جوائز، بما في ذلك من خلال آلية للتناوب بين الجوائز إذا لزم الأمر في المستقبل، واشتراط تلقي ما لا يقل عن خمسة طلبات مؤهلة عن كل جائزة قبل عقد اجتماع هيئة الاختيار، والحرص على أن تقدّم مستقبلاً إلى المجلس أي مقترحات لإدخال تنقيحات على النظم الأساسية للجوائز لكي يوافق عليها، وتعزيز عملية تقديم الطلبات من خلال الحلول الرقمية المناسبة؛

(ب) إعداد تقرير عن حالة تنفيذ هذا المقرر الإجرائي، لكي ينظر فيه المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والستين بعد المائة في عام ٢٠٢٩.

= = =